

بحار الأنوار

[224] فمكث سبعة عشر يوما ثم مات (1). 17 - كا: أحمد بن مهران، عن محمد بن علي، عن أبي الحكم، عن عبد الله بن إبراهيم الجعفري وعبد الله بن محمد بن عمار، عن يزيد بن سليط، قال: لما أوصى أبو إبراهيم عليه السلام أشهد إبراهيم بن محمد الجعفري وإسحاق بن محمد الجعفري وإسحاق ابن جعفر بن محمد وجعفر بن صالح ومعاوية الجعفري ويحيى بن الحسين بن زيد بن علي وسعد بن عمران الانصاري ومحمد بن الحارث الانصاري ويزيد بن سليط الانصاري ومحمد بن جعد بن سعد الاسلمي وهو كاتب الوصية الاولى. أشهدهم أنه يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، وأن البعث بعد الموت حق، وأن الوعد حق، وأن الحساب حق، والقضاء حق، وأن الوقوف بين يدي الله حق، وأن ما جاء به محمد صلى الله عليه وآله حق، وأن ما نزل به الروح الامين حق على ذلك أحيى وعليه أموت، وعليه ابعث إنشاء الله. وأشهدهم أن هذه وصيتي بخطي وقد نسخت وصية جدي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ووصية محمد بن علي (قبل ذلك نسختها حرفا بحرف، ووصية جعفر بن محمد على مثل ذلك، وأني قد أوصيت إلى علي وبني بعد معه إن شاء وآنس منهم رشدا وأحب أن يقرهم فذلك له، وإن كرههم وأحب أن يخرجهم فذاك له ولا أمر لهم معه، وأوصيت إليه بصدقاتي وأموالي وموالي وصبيانني الذين خلفت وولدي إلى إبراهيم والعباس وقاسم وإسماعيل وأحمد وام أحمد، وإلى علي أمر نسائي دونهم، وثلاث صدقة أبي وثلاثي يضعه حيث يرى، ويجعل فيه ما يجعل ذو المال في ماله. فان أحب أن يبيع أو يهب أو ينحل أو يتصدق بها على من سميت له وعلى غير من سميت فذاك له وهو أنا في وصيتي في مالي وفي أهلي وولدي، وإن رأى أن يقر إخوته الذين سميتهم في كتابي هذا أقرهم وإن كره فله أن يخرجهم غير مثرَب _____ (1) روضة الكافي - ج 8 - ص 257.